

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٥٠ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٧/٥

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٧) بمساحة ١٨,٢١ فدان

بالحي السادس بمدينة العبور

والمنسوبة لشركة الأفق للإنشاء والتعمير

لإقامة مشروع عمرانى متكامل (عمارات)

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولايخته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) ٢٠٠٩/٦/٧ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولايخته التنفيذية :

وعلى أمر الإسناد رقم (١٤١) بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣ بإسناد بيع قطعة الأرض رقم (١٧)

بالحي السادس بمساحة ١٨ فداناً لإقامة نشاط عمرانى متكامل (عمارات) بمدينة العبور

لصالح شركة المصريين لاستصلاح الأراضي والزراعات المتطرفة والاستيراد والتصدير

والاستثمار العقارى والمقاولات العامة (إيجى لاند) وشركة مياكو للاستيراد والتجارة العامة

(شركة تحت التأسيس) :

وعلى محضر استلام قطعة الأرض رقم (١٧) بتاريخ ٢٠١٤/٥/٥ بالحي السادس
بمدينة العبور بمساحة ١٩٠٧٦٤٩٨م^٢ ، بما يعادل ٢١ فدان باسم شركة الآفاق للإنشاء والتعمير
(ناهل وعاصم وشركاه) لإقامة مشروع عمرانى متكمال (عمارات) :
وعلى كتاب شركة الآفاق للإنشاء والتعمير رقم (٨٧٩٨٠) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٨
مرفقاً به المستندات الازمة لاستصدار القرار الوزارى لمشروع الشركة بقطعة الأرض
المذكورة بعاليه :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجولتها رقم (٥٨) بتاريخ ٢٠١٤/١١/٥
بالمواقة على استكمال إجراءات التعاقد على قطعة الأرض رقم (١٧) بالحي السادس
بمدينة العبور باسم شركة الآفاق للإنشاء والتعمير (شركة ذات مسئولية محدودة)
بدلاً من شركة المصريين لاستصلاح الأراضي والزراعات المتطرفة والاستيراد والتصدير
والاستثمار العقاري والمقاولات العامة (إيجي لاند) وشركة مياكو للاستيراد والتجارة العامة
وذلك للقطعة المشار إليها بعاليه مع منح الشركة مهلة شهر من تاريخ التعاقد
لاستكمال كافة المستندات الازمة لاستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم
مع الالتزام بباقي التوقيتات المحددة بكراسة الشروط :

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣ بين الهيئة وشركة الآفاق
للإنشاء والتعمير (شركة ذات مسئولية محدودة) لبيع قطعة الأرض رقم (١٧) بالحي السادس
بمدينة العبور بمساحة ٠٠٧٥٦٠٠م^٢ ، بما يعادل ١٨ فدانًا تقريباً تحت العجز والزيادة
وفقاً للتحديد النهائي الذى يصدر من إدارة المساحة بجهاز تنمية مدينة العبور :

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٥٥٦٨)
بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٩ يفيد بأن الشركة بعاليه قد تقدمت بالمستندات الازمة
لاستصدار القرار الوزارى والتنبيه بما يلزم فى ضوء المستندات المقدمة وطبقاً للقواعد :

وعلى ما يفيد سداد الشركة بعاليه للمصاريف الإدارية الازمة للمراجعة الفنية
 واستصدار القرار الوزارى بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢ بموجب الشيك رقم (١١٥١.٥٩٥)
المؤرخ فى ٢٠١٥/٣/١ بمبلغ وقدره ١٤٥٣٥ ج (مليون ومائة وخمسة وأربعون ألفاً
وثلاثمائة وخمسون جنيهاً لا غير) :

وعلى البرنامج الزمني للمشروع المقدم من الشركة المعتمد بتاريخ ٢٠١٥/٣/١٨ :
 وعلى كتاب رئيس جهاز مدينة العبور رقم (٩٣٣) بتاريخ ٢٠١٥/٥/٥
 مرفقاً به الموقف المالي والعقارات لقطعة حتى تاريخه وكارت الوصف الخاص بالقطعة
 ومرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع بعد مراجعتها واعتمادها من جهاز المدينة :
 وعلى جدول عدم المانع لإصدار قرار باعتماد المشروع الموقع من القطاعات المختصة
 والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المعمارية الجديدة
 وجهاز مدينة العبور بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الأفاق للإنشاء والتعمير
 لإقامة مشروع عمراني متكمال (عمارات) على قطعة الأرض المخصصة للشركة رقم (١٧)
 بالمحى السادس بمدينة العبور وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية
 والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ وكراستة شروط المزايدة :
 وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٦/١
 المنتهية بطلب استصدار القرار المعروض :

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٧) المخصصة لشركة الأفاق
 للإنشاء والتعمير (ش. ذ. م. م) بمساحة ١٨,٢١ فدان ، بما يعادل ١٩,٧٦٤٩٨,٢م^٢
 (فقط ستة وسبعون ألفاً وأربعينألفاً وثمانية وثمانية وتسعون متراً مربعاً و١٠٠/١٩ من المتر المربع لا غير)
 لإقامة مشروع عمراني متكمال (عمارات) بالمحى السادس بمدينة العبور ، وذلك طبقاً للحدود
 الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣ .
 والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم البدء في تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ،
 وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادّة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطن المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

مادّة ٤ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، على أن تلتزم الشركة بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال ثلاث سنوات من تاريخ صدور هذا القرار وفي حالة الإخلال بهذا الالتزام تتبع الإجراءات القانونية .

مادّة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص الازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادّة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار والمحددة بالعقد البرم مع الشركة وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع .

مادّة ٧ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراسته الشروط .

مادّة ٨ - تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية قبل استخراج تراخيص البناء وفي حالة عدم الالتزام يعتبر هذا القرار كأن لم يكن .

مادّة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادّة ١٠ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة
لشركة الأفق للإنشاء والتعمير الخصص لها قطعة الأرض رقم (١٧)
بمساحة ١٩,٧٦٤٩٨م^٢ ، أي ما يعادل ١٨,٢١ فدان
بالمحل السادس بمدينة العبور

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٩,٧٦٤٩٨م^٢ ،
أي ما يعادل ١٨,٢١ فدان .

مكونات المشروع :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٣٨٢٤٨م^٢ ، بما يعادل ٩,١١ فدان ،
وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للخدمات ٢٩٠٧٨م^٢ ، بما يعادل ٢,١٦ فدان ،
وتمثل نسبة (١١,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة المسطحات الخضراء والمفتوحة ومرات المشاة ٢٦٥٩١,٢٩م^٢ ،
بما يعادل ٥٧,١ فدان ، وتمثل نسبة (٨,٦٢٪) من مساحة أرض المشروع .
تبلغ مساحة الطرق الداخلية ٥١١٤٨٧,٥م^٢ ، بما يعادل ٢,٧٤ فدان ،
وتمثل نسبة (١٥,٠٢٪) من مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الطرق الخارجية ٤١١٠٩٣,٤م^٢ ، بما يعادل ٢,٦٤ فدان ،
وتمثل نسبة (١٤,٥٪) من مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٣٨٢٤٨م^٢ ، بما يعادل ٩,١١ فدان ،
وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول التماذج المعمارية

النموذج	مسطح العمارة (م²)	عدد الوحدات بالدور للنموذج	عدد العمارت	إجمالي عدد الوحدات السكنية بالنموذج	الارتفاع المسموح	اجمالي مسطح الوحدات (م²)
(أ)	١٦٦١,٧٥	١٠	٨	٤٨٠	دور أرضي + ٥ متكرر + غرف سطح	١٢٨٩٤
(ب)	١٥٥٧,٥	١١	٤	٢٦٤	دور أرضي + ٥ متكرر + غرف سطح	٦٢٣٠
الإجمالي					-	١٩١٢٤

الاشتراطات البنائية للإسكان :

النسبة البنائية (F. P) لا تزيد عن (٥٠٪) من مساحة الأرض المخصصة للإسكان .
الردد بين العمارت لا تقل عن ٨م ، وبين المبني وحد قطعة أرض المشروع لا تقل عن ٦م .
المسافة بين المشروع وفيلات أي مشروع مجاور - إن وجد - لا تقل عن ٥م شاملة عروض الطرق والارتدادات .

الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضي + ٥ أدوار متكررة) + غرف سطح (بنسبة لا تزيد عن «٢٥٪» من مسطح الدور الأرضي وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية) .
لتلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة لمنطقة .
الكثافة السكانية المسموح بها لا تزيد عن ١٨٠ فرداً / فدان .
يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية .

ثانياً - مساحة الخدمات :

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات ٢٩٠٧٨م² ، بما يعادل ٢,١٦ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وبيانها كالتالي :

النشاط	مساحة الأرض (م²)	الساحة البنائية F. P. (م²)	الاشتراطات		
			ردد	الارتفاع	نسبة بناء
المسجد	١٠٠٠	٣٠٠	٦	أرضي فقط	% ٤٠
المول	٧٥٧٢,٤	٢٢٧١	٦	بدرومين + أرضي + دورين متكررين	% ٤٠
الحضانة	٥٠٥,٦	١٠٤,٧	٦	أرضي فقط	% ٤٠
الإجمالي	٩٠٧٨	٢٦٧٥,٧	-	-	-

الاشتراطات البنائية للخدمات :

النسبة البنائية لا تزيد عن (٣٠٪) من المساحة المخصصة للخدمات .

الردود لا تقل عن ٦ م من جميع الجهات .

الارتفاع المسموح به (أرضي + دورين لجميع الأنشطة عدا الحضانة والمسجد «أرضي فقط») .

يتم الالتزام بالاشتراطات الخاصة بالمباني الدينية بالنسبة للمسجد طبقاً للاشتراطات .

يجب أن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم إعادة تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة للخدمات وطبقاً للكود المصرى .

بالتفوض عن الشركة

م/أحمد عصام الدين محمد

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مذكرة للعرض على السيد أ. د. م. الوزير

١- الموضوع :

استصدار قرار وزاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٧) بالحي السادس بمدينة العبور بمساحة ١٩,٦٤٩٨م^٢ ، أي ما يعادل ٢١,١٨ فدان والمخصصة لشركة الآفاق للإنشاء والتعمير لإقامة مشروع سكني متكملاً للتخطيط والتقسيم (عقارات) .

٢- العرض :

بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٣ صدر أمر الإسناد برقم (١٤١) بإسناد بيع قطعة الأرض رقم (١٧) بالحي السادس بمساحة ١٨ فداناً لإقامة نشاط عمرانى متكملاً (عقارات) بمدينة العبور لصالح شركة المصريين لاستصلاح الأراضي والزراعات المتطرفة والاستيراد والتصدير والاستثمار العقاري والمقاولات العامة (إيجي لاند) وشركة مياكو للاستيراد والتجارة العامة (شركة تحت التأسيس) . (مرفق ١)

بتاريخ ٢٠١٤/٥/٥ تم تحرير محضر استلام لقطعة الأرض رقم (١٧) بالحي السادس بمدينة العبور بمساحة ١٩,٦٤٩٨م^٢ ، بما يعادل ٢١,١٨ فدان باسم شركة الآفاق للإنشاء والتعمير (ناهل وعاصم وشركاه) . (مرفق ٢)

بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٨ ورد خطاب شركة الآفاق للإنشاء والتعمير برقم (٨٧٩٨٠) مرفقاً به المستندات الازمة لاستصدار القرار الوزاري لمشروع الشركة بقطعة الأرض المذكورة بعاليه . (مرفق ٣)

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٩ صدر كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية متضمناً قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٥٨) بتاريخ ٢٠١٤/١١/٥ بالموافقة على استكمال إجراءات التعاقد باسم شركة الآفاق للإنشاء والتعمير (شركة ذات مسئولية محدودة) بدلاً من شركة المصريين لاستصلاح الأراضي والزراعات المتطرفة والاستيراد والتصدير والاستثمار العقاري والمقاولات العامة (إيجي لاند) وشركة مياكو للاستيراد والتجارة العامة وذلك للقطعة المشار إليها بعاليه مع منح الشركة مهلة شهر من تاريخ التعاقد لاستكمال كافة المستندات الازمة لاستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم مع الالتزام بباقي التوقيتات المحددة بكراسة الشروط . (مرفق ٤)

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣ تم إبرام عقد بيع ابتدائي بين الهيئة وشركة الآفاق للإنشاء والتعمير (شركة ذات مسئولية محدودة) لبيع قطعة الأرض رقم (١٧) بالحي السادس بمساحة ٢٧٥٦٠م^٢ ، بما تعادل ١٨ فدانًا تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذي يصدر من إدارة المساحة بجهاز مدينة العبور . (مرفق ٥)

بتاريخ ٢٠١٥/٢/١٩ صدر كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة للشئون المالية والإدارية رقم (٥٥٦٨) يفيد بأن الشركة بعاليه قد تقدمت بالمستندات اللازم استصدار القرار الوزاري والتنبيه بما يلزم فى ضوء المستندات المقدمة وطبقاً للقواعد . (مرفق ٦)

بتاريخ ٢٠١٥/٣/٢ تم موافاتنا بما يفيد سداد الشركة بعاليه للمصاريف الإدارية اللازم للمراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري . (مرفق ٧)

بتاريخ ٢٠١٥/٣/١٨ تم اعتماد البرنامج الزمني للمشروع المقدم من الشركة . (مرفق ٨)

بتاريخ ٢٠١٥/٥/٥ صدر كتاب جهاز مدينة العبور برقم (٩٣٣) مرفقاً به الموقف المالي والعقاري لقطعة حتى تاريخه وكارت الوصف الخاص بالقطعة ومرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع بعد مراجعتها واعتمادها من جهاز المدينة . (مرفق ٩)

تم التوقيع على جدول عدم المانعة من اعتماد المشروع المقدم من الشركة بعاليه من القطاعات المختلفة بالهيئة . (مرفق ١٠)

تمت المراجعة الفنية للوحات من كل من جهاز مدينة العبور وقطاع التخطيط والمشروعات بالهيئة طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات وجلسة الاستفسارات والتي تم على أساسها الطرح والبت والترسية لقطعة الأرض محل استصدار القرار الوزاري .

٤ - الرأى :

قد ترون سعادتكم التفضل بالموافقة على استصدار قرار وزير باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٧) بالحي السادس بمدينة العبور بمساحة ٢٧٦٩٨,١٩م^٢ ، أي ما يعادل ١٨,٢١ فدان والمخصصة لشركة الآفاق للإنشاء والتعمير لإقامة مشروع سكني متكملاً للتخطيط والتقسيم (عمارات) .

رئيس القطاع

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
مهندسة/ رجاء فؤاد عبد المجيد

الاشتراطات العامة

- ١ - الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضي + ٥ أدوار متكررة) + غرف سطح بنسبة لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي فيما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية ، بدون مسئولية على جهاز المدينة في توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات النائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة نائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - استخدام البدرومات فقط لأنشطة المصحى بها بدور البدرومات (أعمال كهروميكانيكال + أماكن انتظار للسيارات ... إلخ) .
- ٥ - غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحى بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح بينائها بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦ - تتولى شركة الآفاق للإنشاء والتعمير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع فيما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بـهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٤ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان ، أما بالنسبة للخدمات يتم توفير مواقف انتظار للسيارات بمعدل سيارة/٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة للخدمات وطبقاً للكود المصري .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاعترف التنفيذية .
- ١٦ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو الوارد بكراستة الشروط .


طرف ثانٍ



بالتفوض عن الشركة

م/أحمد عصام الدين محمد

طرف أول

(إمضاء)





الوقائع المصرية